Copyright © King Saud University

الحلال العظيم واصل ذلك كله تعالجي ما يثير الشهوة مع تعذر بالله عز وجل فيحتاج من
يريد العمل بهذا الفرض الى شيخ يروض نفسه على يديه شيأ فشيأ حتى يتركها التقوى
الكبرى وهذه كلها وبصير اكثر وقاية مراقبا الله عز وجل ومشاهدا للاهل حضرته من الانبياء
والاولياء والملائكة وهناك ييسرق من طباعهم الحسنة واما من اكل الشبهة وخالط
اهل الغفلة المطرودين عن حضرة الله تعالى وطلب السلامة من الذنا فقد رام المحال
وقد مسه مجاعة من كثرة اكل الشهوات وخلطته من لا يصلح من اولاد مصر وليسوا
بالولي ينصر واللبناء والاخوة فايان يا اخي من الشيع ولو كنت شيخا فانه لولا الشيخ
يقع في الزنا ما قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله يبغض الشيخ الزاني فلو لا وجوده
لما وجد لغضب الحق تعالى تفاوت اعلم يا اخي اننا لا نعلم دنيا يشتمل من اكل الشهوات
والشبع بعد الكفر والقتل الخ من الذنا فان الله تعالى قال فيه انه كان فاحشة و
مقتا وساء سبيلا نسأل الله تعالى من فضله ان يحفظنا منه ويجمع العارفين بينه ورواه
الشيخان وغيرهما مرفوعا لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن الحديث قلت معنا
انه لا يزني وهو مؤمن بان الله يراه اذ لو كان يؤمن بذلك حال الزنا ما زنا فلا يأمن
من عجاب الزاني عن شهود ايمانه بان الله يراه حتى يقع وليس المراد نفي ايمانه بالله
وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر قائم والله اعلم ورواه الشيخان وغيرهما مرفوعا
لا يحل دم امرء مسلم يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله الا باحدى ثلاث الثيب
الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة ورواه الطبراني باسناد
صحيح مرفوعا يا معاشر العرب اني احرق ما شاق عليكم الزنا والشهوة الخفية يعني الربا
في العبادات كما صرح به الحديث ورواه الطبراني مرفوعا باسناد فيه نظر الزناة
تشتعل وجوههم زنا ورواه البيهقي مرفوعا الزنا يورث الفقر يعني به الفقر الذي
استعاذ منه رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه مسلم والنسائي والطبراني وغيرهم
مرفوعا ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيمة ولا يزكيهم ولا ينظر اليهم ولهم عذاب اليم شيخ زان
وملك كذاب الحديث ورواه الطبراني مرفوعا لا ينظر الله يوم القيمة الى الشيخ الزاني
والعجوز الزانية ورواه ايضا لا ينظر الله الى الاسبط الزاني والاسبط من اختلط
شعر رأسه المسود بالابيض ورواه الامام احمد مرفوعا لا تزال امتي بخير ما لم تفشو
فيهم الزنا فاذا افشوا فيهم الزنا اوشك ان يعمهم الله بعذاب ورواه البزار مرفوعا اذا ظهر
الزنا والفقر والمسكنة ورواه الشيخان وغيرهما مرفوعا اعظم الذنب ان تزاني حليلة
جارك ورواه احمد والطبراني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لاصحابه لا
يزني الرجل بعد سنتي هذه ميسر عليه من ان يزني بامرأة جاره ورواه الطبراني مرفوعا
من قعد على فراش معقبة فيقبض الله له ثمانيا يوم القيمة والمعقبة هي التي غاب زوجها والله

اخذ علينا العهد العام من رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان نحذر مما حذرنا الله تعالى منه ولو كان عليه صالحة ما لنا فلا نستصغر ولو قبلة
في كبر الكبائر ولو الواطي اذ هي او نظيفة او شرب بوظة او اكل حشيش ونحو ذلك فان
طهنة الآدمي حرام والجائز وقوعه من اشرع الفاسقين جائز وقوعه من اصلح
الصالحين وما خرج عن هذه الطهنة سوى الانبياء عليهم الصلوة والسلام لعصمتهم

ويعض

ويعض الكل لفظهم وهذا العهد يقع في خيانة كثير من الفقراء فيظنون بانفسهم
الحفظ وان مثلهم لا يقع في مثل ما ذكرناه فاعلم يا اخي ان هذا عهد عظيم علمه قدماء
حذقهم الله تعالى منه فالمأمن خائف مما خوفه الله عز وجل منه والسلام وقد
روى ابن ماجة والترمذي والحاكم وقال الصحيح الاسناد مرفوعا ان اخوف ما اخاف
على امتي من بعدي من قوم لوط ورواه ابن ماجة والبزار والحاكم والبيهقي مرفوعا ما نقض
قوم العهد الا كان القتل بينهم ولا ظهرت الفاحشة في قوم الا سلط الله عليهم الموت
وفي رواية لابن ماجة ما ظهر في قوم الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها الا فشا
فيهم الطاعون والاوجاع التي لم تكن مضت في اسلافهم الذين مضوا ورواه الطبراني
مرفوعا اذا كثر ولد الزنا في قرية الوطية وقع الله به عن الملائكة قتلا يسألني في اي ذنب قتلوا ورواه
الطبراني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ملعون من عمل عمل قوم لوط ورددها
ثلاث مرات ثم لعن من اتى شيأ من البهائم مرة واحدة ورواه الطبراني والبيهقي مرفوعا
اربعة يصيبهن في غضب الله ويتبسون في سخط الله فذكر منهم واللذي يأتي البهيمة
والذي يأتي الرجال ورواه ابو داود والترمذي وابن ماجة والبيهقي مرفوعا من
وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به ورواه ابن ابي الدنيا
والبيهقي باسناد جيد ان حد اللواط حد الزنا سواء وروى ابن ابي الدنيا
الله عنه انه وجد رجلا في بعض نواحي العرب ينكح كما تنكح المرأة فجمع لذلك ابو بكر
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم علي ابي طالب رضي الله عنه فقال علي
ان هذا ذنب لم تعمل به امة الا امة واحدة ففعل الله بهم ما قد علمتم أرى ان تحرقه
بالنار فاجتمع رأي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يحرقه بالنار فامر به
ابو بكر رضي الله عنه ان يحرق بالنار ورواه الطبراني مرفوعا ثلاثة لا تقبل لهم
شهادة ان لا اله الا الله الراكب والمركوب والراكبة والمركبة والمركب به والامام الجائر
ورواه الترمذي والنسائي وابن حبان في صحيحه مرفوعا لا ينظر الله يوم القيمة الى رجل
اتى رجلا او امرأة في دبرها ورواه احمد والبزار ورجاله رجال الصحيح مرفوعا
هي اللوطية الصغرى يعني الرجل يأتي امرأته في دبرها ورواه ابن ماجة وغيره مرفوعا
ان الله لا يستحي من الحق لا تأتوا النساء في ادبارهن ورواه الطبراني مرفوعا
ورواه ثقات لعن الله الذين يأتون النساء في ادبارهن وفي رواية في استاههن
قال الحافظ عبد العظيم وحرف اللوطية اربعة من الصحابة ابو بكر وعلي وعبد الله
ابن الزبير وهشام بن عبد الملك وتحقيق هذه المسئلة من حيث كيفية الحد فيها مقرر

اخذ علينا العهد العام من رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان لا نشبب قط بمحتل عند قدمي المسلمين لا سيما ان قصد بتعرضه وهذا العهد في حينا
شيع من الناس فيتعرضون اذا اقبل احدهم من المسلمين ومن وقع له ذلك فظاهر ان يقع
في ثلاثة لا محالة ويشتد بهذا الناس كذا لك وقد تجرأ انه ما سمع احد في قطر من الاقطار
الله عليه الغم والهم حتى انه لا يتهنى بعيش بل كل يوم حتى يموت بعد بقليل وكل
ان الغم من لازم القاتل ما قال تعالى ممتنا على موسى عليه الصلوة والسلام وقتلت
نفسا فنجيناك من الغم وفتناك فتونا مع ان النفس التي قتلها موسى عليه الصلاة